

تقرير تأكيد محدود مستقل

إلى السادة/ مساهمي شركة عبر الخليج للتسويق
شركة مساهمة مدرجة
الرياض المملكة العربية السعودية

(١ / ٢)

المقدمة

لقد قمنا بأداء ارتباط تأكيد محدود بشأن إقرار معاملات الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ والخاصة لشركة عبر الخليج للتسويق وشركاتها التابعة (الشركة)، والمُعَد من قبل الإدارة والمعتمد من قبل مجلس إدارة الشركة، وذلك وفقاً للمعايير المعمول بها المذكورة أدناه، وذلك امتثالاً لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي.

الموضوع محل التأكيد

يتعلق موضوع التأكيد لارتباط التأكيد المحدود في الإقرار المُعد من قبل إدارة الشركة والمعتمد من مجلس الإدارة، والمرفق بهذا التقرير والمقدم إلينا.

الضوابط المنطبقة

تتمثل الضوابط المنطبقة في متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي الصادر عن وزارة التجارة، والتي تنصّ—مع مراعاة أحكام المادة ٢٧ من نظام الشركات السعودي—على أنه يجب على أي عضو في مجلس الإدارة تكون له مصلحة، مباشرة أو غير مباشرة، في أي من المعاملات أو العقود التي تُبرم لحساب الشركة، أن يفصح عن تلك المصلحة لمجلس الإدارة، وذلك للحصول على موافقة الجمعية العامة للشركة. كما يجب على عضو المجلس إخطار المجلس بهذه المصلحة والامتناع عن التصويت عند اتخاذ قرار مجلس الإدارة بالموافقة على تلك المعاملات أو العقود. ويتولى مجلس الإدارة إخطار الجمعية العامة بالمعاملات والعقود التي يكون لعضو مجلس الإدارة فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

مسئولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد الموضوع محل التأكيد وعرضه بالشكل المناسب وفقاً للضوابط المنطبقة. كما أن الإدارة مسؤولة عن إنشاء والاحتفاظ بنظام رقابة داخلية ملائم لإعداد وعرض الموضوع محل التأكيد خالياً من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن غش أو خطأ، واختيار وتطبيق الضوابط الملائمة والاحتفاظ بسجلات كافية، وإجراء التقديرات المعقولة وفقاً للظروف القائمة.

مسئوليتنا

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء استنتاج تأكيد محدود بشأن الإقرار، استناداً إلى الإجراءات التي قمنا بتنفيذها والأدلة التي حصلنا عليها. وقد أجرينا ارتباط التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي للارتباطات التأكيد الأخرى ٣٠٠٠ (المعدل) «ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف مراجعة وفحص المعلومات المالية التاريخية»، والمعتمد في المملكة العربية السعودية. ويتطلب هذا المعيار أن نخطط لهذه المهمة وننفذها بهدف الحصول على تأكيد محدود بشأن ما إذا كان قد لفت انتباهنا ما يدعو إلى الاعتقاد بأن الشركة لم تلتزم، من جميع الجوانب الجوهرية، بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي عند إعداد الإقرار للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

ونعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاج التأكيد المحدود الذي نبديه.

أخلاقيات المهنة ورقابة الجودة

لقد التزمنا بمدونة قواعد الأخلاقيات المهنية للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير الأخلاقيات الدولي للمحاسبين، والمعتمدة في المملكة العربية السعودية من قبل الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ("الهيئة")، والموضحة بمدونة (مجلس المعايير الدولية لقواعد أخلاقيات المحاسبين)، إضافةً إلى متطلبات الاستقلالية الواردة في الجزء (٤ أ) من مدونة مجلس المعايير الدولية لقواعد أخلاقيات المحاسبين.

كما تطبق شركتنا معيار إدارة الجودة الدولي رقم (١) المتعلق بإدارة الجودة لدى المنشآت التي تنفذ عمليات مراجعة أو فحص محدود للقوائم المالية أو تأكيدات أخرى أو خدمات مهنية ذات صلة، والمعتمد في المملكة العربية السعودية، وعليه فإننا نحافظ على نظام شامل لإدارة الجودة يشمل سياسات وإجراءات موثقة تتعلق بالامتثال للمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية ذات الصلة.

ملخص الإجراءات

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود بشأن مدى التزام الشركة بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي عند إعداد الإقرار:

- مناقشة الإدارة حول الآلية المتبعة للحصول على الأعمال والعقود من قبل أي من أعضاء مجلس الإدارة مع الشركة.
- الحصول على الإقرار المرفق الذي يتضمن قائمة بجميع المعاملات والاتفاقيات التي قام أي من أعضاء مجلس الإدارة بإبرامها، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

تقرير تأكيد محدود مستقل

إلى السادة/ مساهمي شركة عبر الخليج للتسويق
شركة مساهمة مدرجة
الرياض المملكة العربية السعودية

(٢/٢)

ملخص الإجراءات (تمة)

- مراجعة محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو المجلس بإخطار المجلس بالمعاملات والاتفاقيات التي أبرمها خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، إضافة إلى تأكيد عدم مشاركة العضو المعني في التصويت على القرار الصادر بهذا الخصوص في اجتماعات المجلس.
- الحصول على تأكيد من عضو مجلس الإدارة بالأعمال والعمود المنفذة من قبل العضو خلال هذه السنة.
- مراجعة مدى اتساق المعاملات والاتفاقيات الواردة في الإفراج مع الإفصاح الوارد في الإيضاح رقم (١٨) من الفوائم المالية المدققة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

القيود المتأصلة

إن إجراءاتنا المتعلقة بإعداد الإفراج وفقاً لمنطليات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي تخضع لقيود متأصلة، وبالتالي قد نحدث أخطاء أو مخالفات ولا يتم اكتشافها.

وبعد ارتباط التأكيد المحدود أقل نطاقاً بدرجة جوهرية من ارتباط التأكيد المعقول وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد الأخرى ٣٠٠٠ (المعدل) «ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات المراجعة أو الفحص المحدود للمعلومات المالية التاريخية»، والمعتمد في المملكة العربية السعودية. وبناءً عليه، فإن طبيعة وثوقيت ومدى الإجراءات المبينة أعلاه للحصول على أدلة مناسبة وكافية قد جرى تحديدها بشكل مقصود بما يتناسب مع طبيعة ارتباط التأكيد المحدود وبدرجة أقل مما هو مطلوب في ارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي فإن مستوى التأكيد المتحصل عليه في ارتباط التأكيد المحدود يكون أدنى من مستوى التأكيد المتحصل عليه في ارتباط التأكيد المعقول. كما أن إجراءاتنا لا تشكل عملية مراجعة أو فحص محدود تم إجراؤها وفقاً لمعايير المراجعة أو معايير ارتباطات التأكيد المحدودة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبناءً عليه، فإننا لا نبدى رأي مراجعة ولا نستنتج استنتاج فحص محدود فيما يتعلق بملاءمة نظم الرقابة والإجراءات المتعلقة بإعداد الإفراج.

وبقتصر هذا الاستنتاج على الإفراج الخاص بالسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، ولا ينبغي اعتباره ضماناً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد تؤدي التغييرات في النظم أو الرقابة إلى التأثير على صلاحية هذا الاستنتاج.

الاستنتاج

استناداً إلى العمل الذي قمنا به كما هو موضح في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا ما يدفعنا إلى الاعتقاد بأن الشركة لم تلتزم، من جميع الجوانب الجوهرية، بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي عند إعداد الإفراج.

القيود على استخدام تقريرنا

لقد أعد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب إدارة الشركة فقط، وذلك لمساعدة الشركة ومجلس إدارتها في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالتقارير المقدمة إلى الجمعية العامة وفقاً للمادة ٧١ من نظام الشركات السعودي. ولا يجوز استخدام هذا التقرير لأي غرض آخر، أو توزيعه، أو الاستشهاد به أو الإشارة إليه لأي أطراف أخرى عبر وزارة التجارة، وهيئة السوق المالية، ومساهمي الشركة، دون الحصول على موافقتنا المسبقة. وفي الحدود التي يسمح بها النظام، فإننا لا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية تجاه أي طرف ثالث.

شركة بي كي إف البسام
محاسبون ومراجعون قانونيون



إبراهيم أحمد البسام
محاسب قانوني
ترخيص رقم ٣٣٧
الرياض، المملكة العربية السعودية
٧ شوال ١٤٤٧ هـ
الموافق: ٢٦ مارس ٢٠٢٦